

مرسوم يتعلق بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة
من قبل وزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير
والإسكان (المدرسة الوطنية للمهندسة المعمارية)

مرسوم رقم 2.01.452 صادر في 13 من شعبان 1422 (30 أكتوبر 2001) بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة من قبل وزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان (المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية)¹

الوزير الأول،

بناء على المرسوم رقم 2.98.401 الصادر في 9 محرم 1420 (26 أبريل 1999) المتعلق بإعداد وتنفيذ قوانين المالية، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.00.182 الصادر في 17 من ربيع الأول 1421 (20 يونيو 2000)؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.89.56 الصادر في 30 من ذي الحجة 1409 (3 أغسطس 1989) المتعلق بإحداث وتنظيم المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية؛

وبإقتراح من الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في فاتح شعبان 1422 (18 أكتوبر 2001)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تحدث أجرة عن الخدمات المقدمة لفائدة الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العامة والخواص، من لدن وزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان (المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية) في ميادين استكمال التكوين والأبحاث والدراسات والاستشارات المتعلقة بمجالات فنون وتقنيات الهندسة المعمارية والبناء والتعمير.

المادة الثانية

تحدد تعريفه الخدمات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بقرار مشترك للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 4958 بتاريخ 20 رمضان 1422 (6 ديسمبر 2001)، ص 4029.

المادة الثالثة

تقبض الأجرور عن الخدمات المشار إليها في هذا المرسوم وفقا لأحكام المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387

(21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة استنادا إلى أوامر المداخل التي تعدها عند حلول أجلها المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

المادة الرابعة

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان ووزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 13 من شعبان 1422 (30 أكتوبر 2001).

الإمضاء: عبد الرحمن يوسف.

وقعه بالعطف:

الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني

والبيئة والتعمير والإسكان،

الإمضاء: محمد اليازغي.

وزير الاقتصاد والمالية

والخصوصية والسياحة،

الإمضاء: فتح الله ولعلو.